تقرير رصدي لوقائع التدوير خلال الفترة

من يناير 2018 وحتى 15 مارس 2021

شفافية

Arab Foundation
for civil and political rights
Nedal

تقرير رصدي لوقائع التدوير خلال الفترة من يناير 2018 وحتى 15 مارس 2021

التدوير هو وقائع إعادة الاحتجاز بعد قرار إطلاق سراح سواء لانتهاء مدة محكومية الضحية أو قرار إخلاء سبيل أو حكم بالبراءة إلخ.

ويرصد التقرير وقائع الامتناع عن إطلاق سراح محتجز وجب إطلاق سراحه وإعادة إدراجه مجدداً على ذمة قضايا أخري بذات الاتهامات أو باتهامات مشابهة أو غير منطقية بهدف استمرار احتجازه واختلاق حالة من المشروعية لاستمرار احتجازه وهذا ما يسمي مجازاً بالتدوير.

وهو أحد أشكال انتهاكات حقوق الإنسان التي لم تكن من متعارف عليها، أو لم تستخدم في السابق بشكل واسع ولذلك لم تتصدى له الاتفاقيات أو المواثيق الدولية بشكل مباشر ولم تضع له تعريف دقيق. إن أغلب القوانين الوطنية للبلدان المختلفة لم تتعامل مع هذا النوع من الانتهاكات ولم تضع له تعريف واضح ومحدد.

يمكن التعامل مع هذا النوع من الانتهاكات باعتباره فساد يستلزم عقاب مرتكب الانتهاك، وتعويض الضحية لكن ذلك في حالة لم يكن الانتهاك يتم بشكل مُمنهج أو لأهداف سياسية.

كما لا يمكن التعامل مع هذا الانتهاك باعتباره تعسف في استعمال الحق، ذلك أن التقاضي هو حق للمواطن ولا ينبغي النظر له على أنه حق للدولة أو للنيابة في توجيه الاتهامات، فينبغي التأكيد على أنه قد منحت النيابة العامة سلطة توجيه الاتهام لضمان الحقوق لا حق توجيه الاتهام لاستخدامه بأي طريق.

وخلال الفترة من يناير 2018 وحتى 15 مارس 2021، رصد التقرير تعرض 774 ضحية لتلك الممارسة

بإجمالي 941 واقعة تدوير.

منهجية العمل:

تم الاعتماد على رصد الحالات من مصادر محددة تم ذكرها في متن التقرير وبناء على الخط الزمني منذ أول واقعة قبض حتى آخر واقعة إدراج على قضية جديدة تعرض لها الضحية ولم يتم استخدام أي افتراضات الا في اضيق الحالات والتي يكون متيقن فيها من عدم إطلاق سراح الضحية باي شكل خلال فترة احتجازه ولم يتضمن التقرير سوي 28 حالة تعذر التوصل فيها لمعلومات عن أول واقعة قبض تعرض لها الضحية.

في حالة الرغبة في الحصول على المعلومات الخاصة بالتفاصيل المنهجية وكل التفاصيل الخاصة بإعداد التقرير والتفاصيل الكاملة الخاصة بكل واقعة قبض أو إدراج على ذمة قضية جديدة سواء تفاصيل الاحكام وقرارات إخلاء السبيل والوقائع والتفاصيل الخاصة بالمصادر لا تتردد في التواصل.

shafafia-center@protonmail.com

info@afcpr-nedal.org

وجب التنبيه على أن الأرقام الواردة في التقرير لا تُمثل إجمالي عدد من تعرضوا لتلك الممارسة وإنما من أمكن رصده فقط خلال الفترة التي يغطيها التقرير.
التقرير مبني رصد الأنماط الأساسية لتلك الممارسة فقط لعدم توافر الإمكانيات والمعلومات الكافية التي تمكنا من حصر الوقائع عدديا بشكل دقيق نظرا للاعتبارات الآتية:

- ندرة البيانات الحكومية وصعوبة الوصول إلى المعلومات من خلالها.
- ندرة البيانات الخاصة بالنيابات الجزئية.
- صعوبة التغطية الحقوقية والاخبارية للمعلومات التي تخص نيابة امن الدولة وتركزها على قضايا محدودة وفقا لقدراتها.
- عدم توافر الإمكانيات المطلوبة لمراجعة والتأكد من موقف كل الضحايا المخلي سبيلهم أو المنتهي مدة محكوميتهم والتأكد من إطلاق سراحهم فعلا ام لا خلال الفترة التي يغطيها التقرير.
- عدم وجود جهة رسمية نستطيع من خلالها الوصول أو التحقق من أي معلومات تخص الضحايا.

بالإضافة إلى انه تم استبعاد أكثر من 300 ضحية على الأقل للأسباب الآتية:

- الحالات التي لم يتوافر فيها معلومات حول عرض الضحية على أي من النيابات مهما طالت الفترة التي احتجز فيها بعد قرار إخلاء سبيله.
- الحالات التي يتم احتجاز الضحية فيها لفترة كبيرة بعد قرار إخلاء سبيله أو انتهاء مدة محكوميته بدون مبرر قانوني ثم إطلاق سراحه بعد ذلك.
- الحالات التي يتم القبض على الضحية أثناء تأديته فترة مراقبه أو متابعة أي من تدابير احترازية على ذمة قضية سابقة.
- الحالات التي يتم اتخاذ إجراءات للضحية على ذمة قضية أخري تخص واقعة سابقة عن فتره احتجازه المنصرفة بعد إخلاء سبيله أو قضاء مدة محكوميته.
- الحالات يتم إدراج الضحية على ذمة أكثر من قضية وقت القبض عليه.
- الحالات التي يكون مصدر المعلومة ضعيف أو يكون المعلومات المتاحة متضاربة أو غير متماسكة بالشكل الكافي.
- الحالات التي يقوم بها أحد المصادر أي كانت درجة مصداقيته بذكر تعرض أحد الضحايا لتلك الممارسة دون ذكر اسمه.

الحالات التي شملها التقرير:

- الحالات إلي تنتهي فيها مدة محكومية الضحية ثم بعد ذلك يتم إدراجه بقضية جديدة.
- الحالات إلي يتم الحكم الضحية له فيها بالبراءة ومن ثم يتم إدراجه بقضية جديدة.
- الحالات إلي يتم إصدار قرار إخلاء سبيل ومن ثم يتم إدراجه في قضية جديدة.
- الحالات التي يتم إضافة الضحية على قضية جديدة اثناء فترة احتجازه على ذمة القضية الأساسية سواء بنفس الاتهامات أو باتهامات جديدة في نفس سياق الاتهامات المحتجز بسببها.
- الحالات التي يتم استبعاد الضحية فيها من قضية ثم لا يتم إطلاق سراحه ويتم إدراجه على قضية جديدة.
- الحالات التي يصدر للضحية فيها قرار بإخلاء سبيله ولا يتم تنفيذ القرار ويتم أعاده تدويره على ذمة نفس القضية.

المصادر:

اعتمد التقرير بشكل أساسي على مصادر محدده، والتي لم يُتحقق منها بشكل مباشر من مصادرها الأولية تمت مراعاة مصداقية المصدر والتحقق من المعلومات من مصادر متعددة.

وتركزت تلك المصادر:

1. الزملاء المحامين بالمؤسسة العربية للحقوق المدنية والسياسية - نضال ومؤسسة شفافية.
2. الجهات المعنية بحقوق الإنسان من المنظمات أو الأفراد، كالمحاميين والنشطاء في مجال حقوق الإنسان.
3. المصادر الأهلية مثل الصفحات الإليكترونية شديدة المحلية والمعنية بتغطية مناطق جغرافية معينة، سواء كانت في إطار حقوقي أو إخباري.

إشكاليات عامة:

- ضعف التغطية لبعض المحافظات والأقاليم الجغرافية خصوصا إقليم الصعيد وإقليم القناة.
- عدم وجود جهة رسمية نستطيع من خلالها الوصول أو التحقق من أي معلومات تخص الضحايا .
- نقص المعلومات الخاصة بالبيانات الضحايا مثل السن والوظيفة.
- ندرة البيانات الرسمية عن أي تفاصيل تخص الوقائع التي يتم احتجاز الضحايا بسببها وتفاصيل الاتهامات.
- نقص في البيانات الخاصة بالاتهامات للضحايا، أو ذكرها باختصارٍ مخل، مثل ذكر كون الضحية متهمًا الانضمام لجماعة إرهابية، دون أي توضيحات إضافية تخص على سبيل المثال أسم الجماعة أو تاريخ الانضمام.. إلخ.
- وجود كم كبير من القضايا الغير مرتبطة بوقائع محددة مما يصعب من عملية تشكيل الإطار العام والزمني للقضية.

العرض إحصائي:

مع ملاحظة ان العينات الإحصائية غير متجانسة وتم عمل مقاربة قدر الإمكان لإنتاج تلك الإحصائيات نظرا للتفاوت في عدد مرات التعرض لتلك الممارسة بين الضحايا

أعتمد التقرير على منظورين رئيسيين لإعداد وسرد الإحصائيات وهم:

1. وفقا للضحايا يتم به إعداد الإحصائيات وفقا للضحايا بصرف النظر عن عدد مرات التدوير التي تعرضوا لها والبيانات الأساسية الخاصة بهم وقت واقعة القبض الأولي بمعني إذا كان الضحية قاصرا فانه لا يعني انه تعرض لوقائع التدوير وهو قاصر وكذلك الحال للوظيفة وغيرها ويكون اجمالي الضحايا هنا 774شخص.
2. وفقا لكل واقعة تدوير والمعلومات الأساسية الخاصة بالضحية حينها مثل أن يكون الضحية كان قاصر / طفل وقت أول واقعة قبض لكن في أول واقعة تدوير يكون بالغ وهكذا ويكون الاجمالي هنا 941واقعة تدوير.

وبشكل عام تم اختصار الاحصائيات قدر الإمكان والتركيز فقط في بناء العلاقات الاحصائية الأساسية نظرا لما تم توضيحه سابقا لعدم تجانس العينة ولتبسيطها قدر الإمكان وأيضا لتجنب التعقيد والتي قد تسبب في تشويش المتلقي وفي حالة الرغبة في الحصول على أي معلومات او النموذج الاحصائي الكامل يرجي التواصل.

تم التركيز في البناء الاحصائي على المتغيرات الآتية:

- النوع الاجتماعي.
- اول واخر جهة رسمية مثل امامها الشخص.
- الفترة الزمنية لأول واقعة قبض او عرض على النيابة.
- مدد الاحتجاز سواء لكل واقعة منفصلة او بشكل اجمالي.
- تصنيف واقعة التدوير.
- محافظة الإقامة.
- الفئة العمرية.
- الوظيفة

وبشكل عام تم رصد تعرض 774 ضحية لتلك الممارسة بالتوزيع الاتي:

- عدد 660 ضحية تعرضوا لتلك الممارسة مرة واحدة على الأقل.
- عدد 77 ضحية تعرضوا لتلك الممارسة مرتين على الأقل.
- عدد 26 ضحية تعرضوا لتلك الممارسة ثلاث مرات على الأقل.
- عدد 9 ضحايا تعرضوا لتلك الممارسة أربع مرات على الأقل.
- ضحيتين تعرضوا لتلك الممارسة خمس مرات على الأقل.
- ضحية واحد تعرض لتلك الممارسة سبع مرات على الأقل.

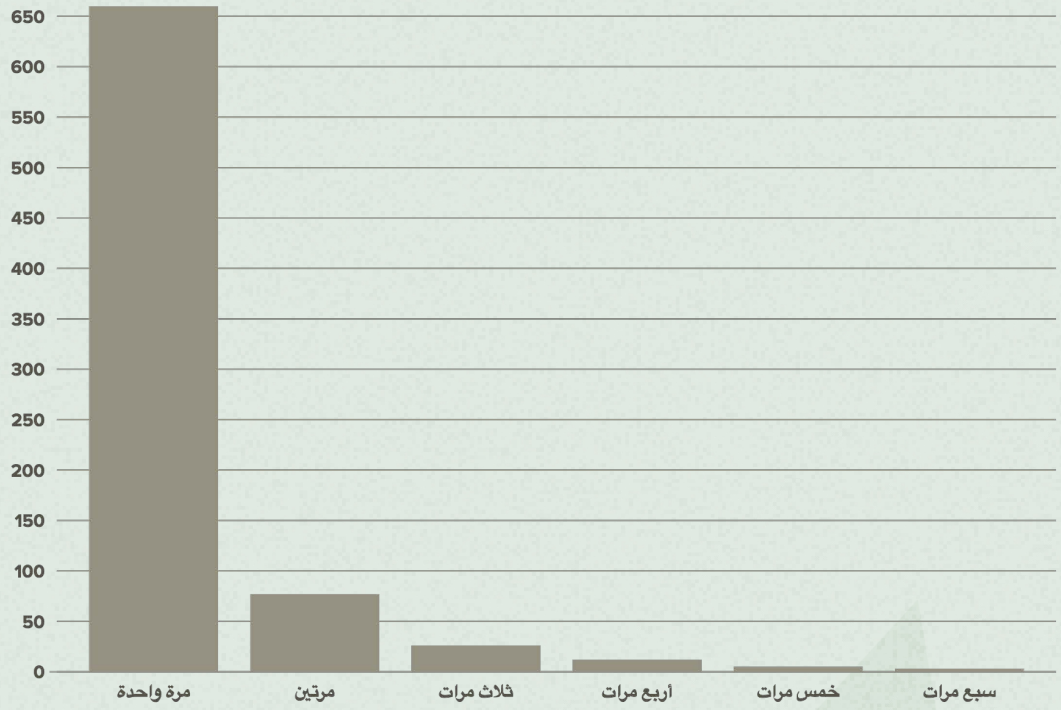

ووفقاً لتوزيع الحالات علي أول جهة رسمية مثل أمامها الضحية بعد قرار إخلاء سبيله أو الحكم له بالبراءة أو الإدانة وانتهاء فترة محكوميته كان توزيعها كالآتي:

- النيابة العامة بعدد 494 واقعة.
- نيابة امن الدولة العليا بعدد 447 واقعة.

تعرض 425 ضحية من سكان محافظة الشرقية بنسبة 45% من اجمالي وقائع التدوير المرصودة وجاء 398 واقعة تدوير تم عرض الضحية على النيابة العامة وتم احالة 264 ضحية الي المحاكم بدوائرها المختلفة وصدر قرارات اخلاء سبيل او مازالوا قيد الحبس الاحتياطي بحق 134 ضحية.

بخصوص تصنيف وقائع التدوير فكان توزيعها كالآتي:

- تدوير بعد قرار إخلاء سبيل: عدد 577 واقعة.
- تدوير بعد حكم براء عدد 216 واقعة.
- تدوير بعد قضاء عقوبة: عدد 112 واقعة.
- اضافه على قضية جديدة: عدد 23 واقعة.
- تدوير بعد استبعاد من قضية :عدد 4 حالات.
- تدوير بعد عفو من الحاكم العسكري :عدد حالتان.
- غير معروف: عدد 6 حالات.

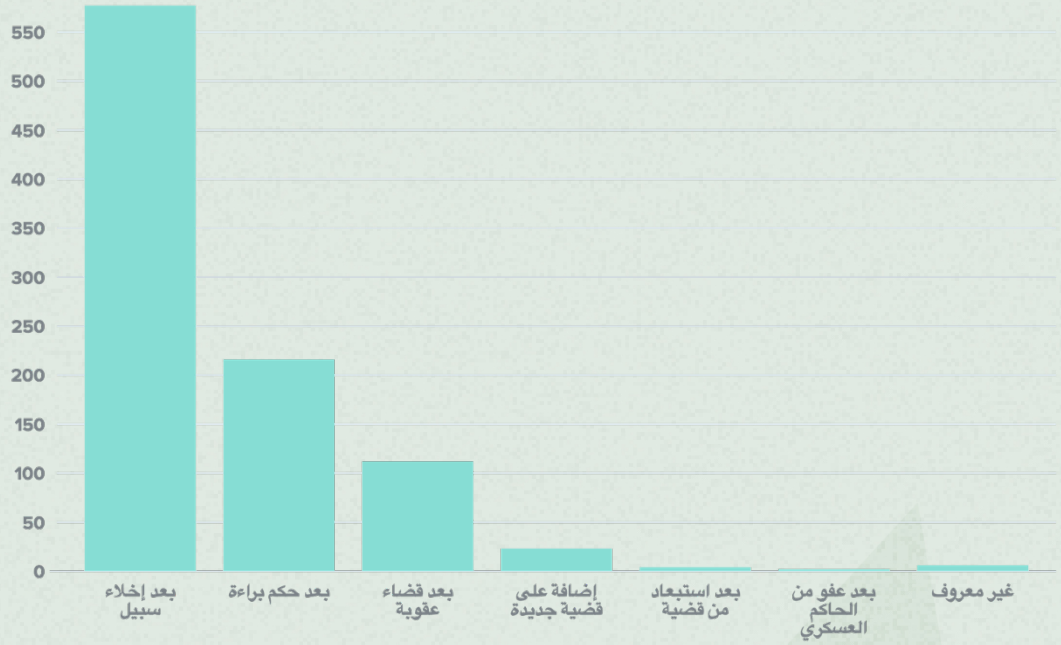

بالإضافة إلى الآتي:

تم رصد 396 ضحية تم إعادة مثولهم امام النيابة العامة بعد قرار اخلاء سبيلهم او إحالة قضاياهم التي تتبع النيابة العامة أيضا والحكم بالبراءة او الإدانة.

تم رصد 49 ضحية تم فيها مثول الشخص امام نيابة امن الدولة العليا بعد قرار اخلاء سبيلهم او إحالة قضاياهم التي تتبع النيابة العامة والحكم بالبراءة او الإدانة.

تم رصد عدد 75 ضحية واقعة تم إعادة ادراجهم على قضية تتبع النيابة العامة بعد قرار اخلاء سبيلهم او إحالة قضاياهم التي تتبع نيابة امن الدولة العليا والحكم بالبراءة او الإدانة.

تم رصد عدد 392 ضحية تم إعادة ادراجهم على قضية تتبع نيابة امن الدولة العليا بعد قرار اخلاء سبيلهم او إحالة قضاياهم التي تتبع نيابة امن الدولة العليا والحكم بالبراءة او الإدانة.

وبشكل عام تم رصد عدد 493 ضحية تم عرضهم سواء حين اول واقعة قبض او في مرحلة ما من وقائع التدوير على نيابة امن الدولة العليا.

وأيضا تم رصد 399 ضحية تم عرضهم سواء حين اول واقعة قبض او في أي مرحلة من مراحل وقائع التدوير على النيابة العامة.

وبلغ عدد الضحايا الذي تم عرضهم على الجهتين سواء في اول واقعة قبض او في أي مرحلة من مراحل التدوير كان 118 ضحية.

وبشكل عام فمن بين 446 واقعة تدوير تم عرض بها الضحية على نيابة امن الدولة العليا فلم يحال اي منها الي اي المحاكم.

اما فيما يخص النيابة العامة فقد تم احالة 267 لدوائر المحاكم المختلفة بنسبة 54% و227 صدر بحقهم قرار اخلاء سبيل او مازالوا قيد الحبس الاحتياطي بالتوزيع التالي:

اخر جهة رسمية	انثي	ذكر	ذكر قاصر	الإجمالي
النيابة العامة		226	1	227
محكمة الجنايات		1		1
محكمة الجنح دائرة الإرهاب		4		4
محكمة جنايات أمن الدولة العليا طوارئ		21		21
محكمة جنح أمن الدولة العليا طوارئ	1	239		240
محكمة جنح مستأنف		1		1
الإجمالي	1	492	1	494

توزيع وقائع التدوير خلال الفترة الربع سنوية التي حدثت بها وأول جهة رسمية مثل أمامها الضحية:

الفترة الربع سنوية إلي حدثت بها واقعة التدوير	نيابة امن الدولة العليا	النيابة العامة	الإجمالي
قبل عام2018	1	9	10
الربع الأول من عام8 201	2	9	11
الربع الثاني من عام2018	3	4	7
الربع الثالث من عام2018	2	11	13
الربع الرابع من عام2018	1	4	5
الربع الأول من عام2019	8	13	21
الربع الثاني من عام2019	16	22	38
الربع الثالث من عام2019	25	16	41
الربع الرابع من عام2019	33	25	58
غير محدد خلال عام2019	3	7	10
الربع الأول من عام2020	44	46	90
الربع الثاني من عام2020	19	19	38
الربع الثالث من عام2020	55	82	137
الربع الرابع من عام2020	205	66	271
غير محدد خلال عام2020		4	4
الربع الأول من عام2021	30	157	186
الإجمالي	447	494	941

توزيع وقائع التدوير وفقا للفترة الربع سنوية التي حدثت بها:

الفترة الربع سنوية	عام 2016	عام 2017	عام 2018	عام 2019	عام 2020	عام 2021	الإجمالي
قبل عام2018	4	6					10
الربع الأول من العام			11	21	90	186	308
الربع الثاني من العام			13	41	137		191
الربع الثالث من العام			8	38	38		84
الربع الرابع من عام2018			5	58	271		334
غير معروف تحديدا خلال العام				9	5		14
الإجمالي	4	6	37	167	541	186	941

العرض الاحصائي وفقا للعام الذي تمت به أول واقعة قبض:

- عام 2013: 13 ضحية.
- عام 2014: 26 ضحية.
- عام 2015: 19 ضحية.
- عام 2016: 54 ضحية.
- عام 2017: 73 ضحية.
- عام 2018: 126 ضحية.
- عام 2019: 269 ضحية.
- عام 2020: 166 ضحية.

(ملاحظة بخصوص قرارات إخلاء السبيل الصادرة من الدائرة الثانية بمحكمة جنايات القاهرة والصادرة بحق 461 ضحية بتاريخ 3 نوفمبر 2020 وما أثير من تعرض كل المخلي سبيلهم لتلك الممارسة وإعادة إدراجهم على قضايا جديدة فلم يتثنى لنا التأكد سوي من إدراج 168 ضحية منهم فقط على ذمة قضايا جديدة إما باقي المتهمين فلا نستطيع تأكيد ما ان تم إطلاق سراحهم فعلا أو تم إعادة إدراجهم على قضايا جديدة)

ووفقا للنوع الاجتماعي لهؤلاء الضحايا فقد تم رصد 751 ذكر و23 أنثي.

مع العلم انه من بين من تعرضوا لتلك الممارسة كان منهم 14 ذكر قاصر حين أول واقعة قبض عليهم

أما توزيع الضحايا اجمالا وفقا للنوع الاجتماعي (حين أول واقعة قبض) وعدد مرات تعرضهم لتلك الممارسة كان كالآتي:

عدد مرات التعرض للممارسة	انثي	ذكر	ذكر قاصر	الإجمالي
مرة واحدة	23	629	8	660
مرتين		73	4	77
ثلاث مرات		25	1	26
أربع مرات		8	1	9
خمس مرات		1		1
سبع مرات		1		1
الإجمالي	23	737	14	774

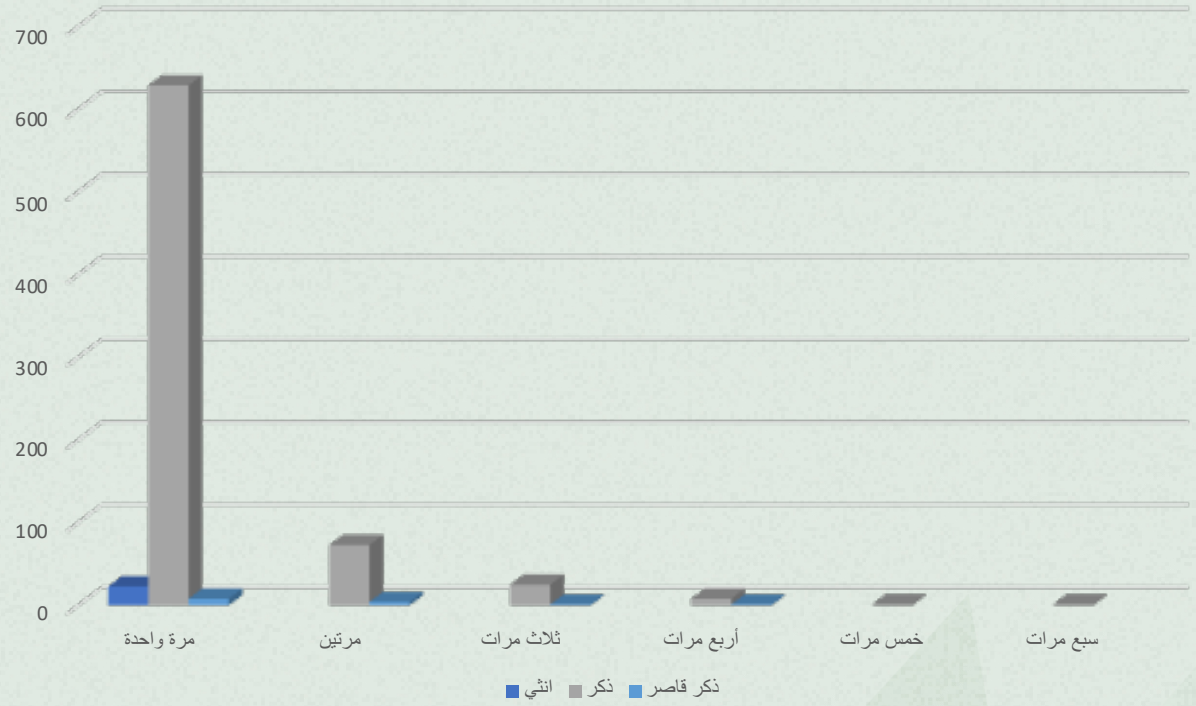

أما توزيع وقائع التدوير وفقا للنوع الاجتماعي حين تعرض الضحية لتلك الممارسة كان كالآتي:

عدد وقائع التدوير	أنثى	ذكر	ذكر قاصر	الإجمالي
مرة واحدة	23	749	2	774
مرتين		115		115
ثلاث مرات		37		37
أربع مرات		11		11
خمس مرات		2		2
ست مرات		1		1
سبع مرات		1		1
الإجمالي	23	916	2	941

توزيع إجمالي للضحايا وفقا للنوع الاجتماعي وفئات مدد الاحتجاز منذ أول واقعة قبض وحتى اخر قرار تجديد حبس أو حكم قضائي أو قرار إخلاء سبيل تم التوصل إليه باختلاف عدد القضايا المدرج عليها الضحية:

فئة إجمالي مدة الاحتجاز	انثي	ذكر	ذكر قاصر	الإجمالي
اقل من شهر	1	15		16
من شهر إلى ثلاثة أشهر		14		14
من أربع أشهر إلى ستة أشهر	2	42		44
من سبعه أشهر إلى سنه	7	156	2	165
من سنه إلى سنه ونصف	7	188	1	196
من سنه ونصف إلى سنتين	4	76		80
من سنتين إلى ثلاثة سنوات	1	120	3	124
من ثلاثة سنوات إلى أربعه سنوات	1	49	2	52
من أربعه سنوات إلى خمسه سنوات		8	2	10
من خمسه سنوات إلى ست سنوات		34	2	36
من ست سنوات إلى سبعه سنوات		19	1	20
من سبعه سنوات إلى ثمانية سنوات		5		5
غير معروف بالتحديد		11	1	12
الإجمالي	23	737	14	774

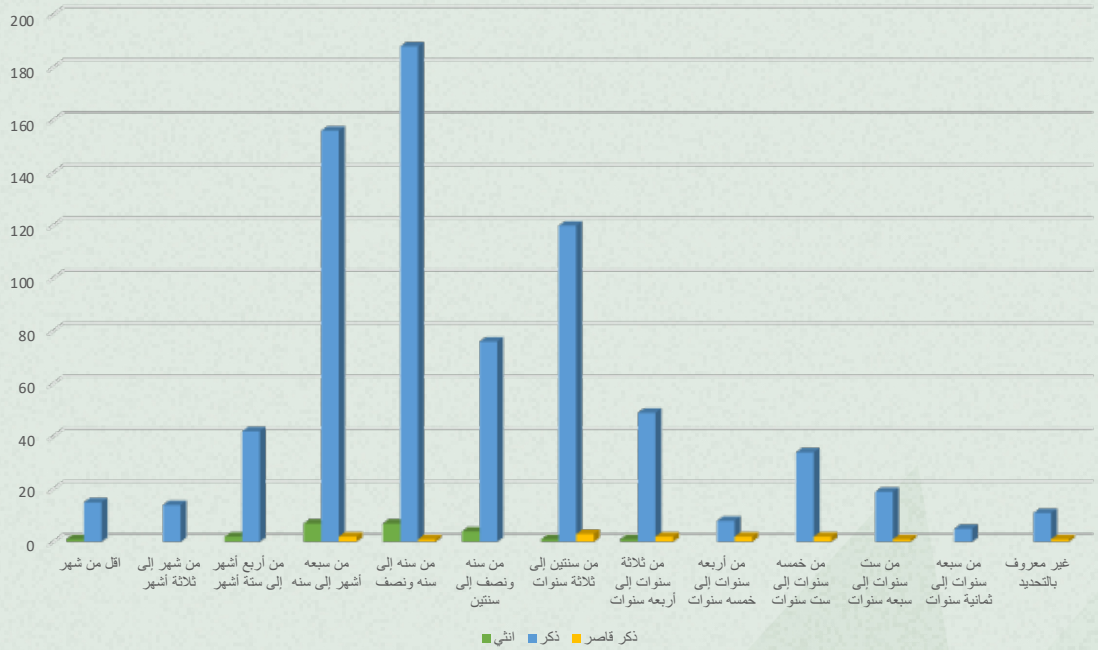

وبالنسبة لفترات الاحتجاز على ذمة أول قضية احتجز على ذمتها الضحية قبل أن يتم إدراجه علي قضية جديدة كالآتي:

- أقل من شهر : عدد 33 واقعة.
- ما بين شهر وثلاثة أشهر : عدد 102 واقعة.
- ما بين ثلاثة أشهر وستة أشهر : عدد 123 واقعة.
- ما بين ستة أشهر وسنة : عدد 151 واقعة.
- أقل من سنة (غير معروف بالتحديد عدد الشهور): عدد 74 واقعة.
- ما بين سنة وسنة ونصف : عدد 243 واقعة.
- ما بين سنتين وثلاث سنوات: 115 واقعة.
- ما بين ثلاث سنوات وأربع سنوات: 32 واقعة.
- ما بين أربع سنوات وخمس سنوات: 25 واقعة.
- ما بين خمس سنوات وست سنوات: 8 وقائع.
- واقعة واحدة بعد قضاء حكم لمدة سبع سنوات.

أما الحالات الغير معروف مدة الاحتجاز السابقة على واقعة التدوير بالتحديد هو 24 حالة.

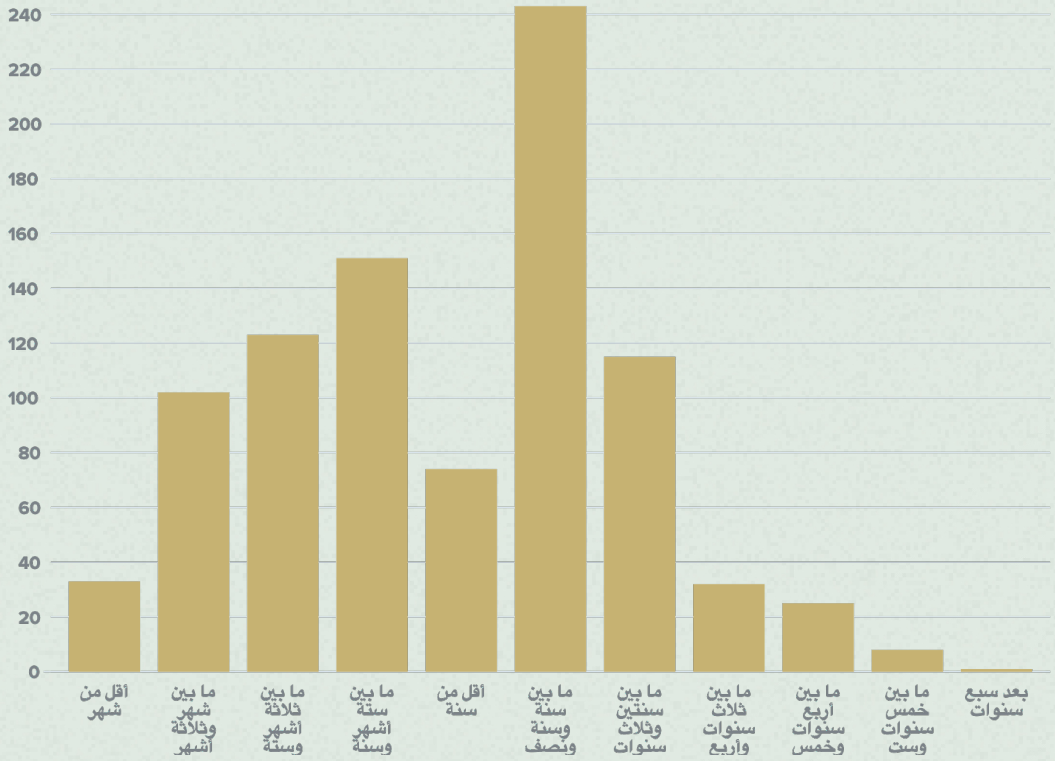

توزيع فئات مدد الاحتجاز خلال أول واقعة قبض واخر جهة رسمية مثل امامها الضحية

فئة مدة الاحتجاز	اقل من شهر	ما بين شهر وثلاثة أشهر	مابين أربعه أشهر وستة أشهر	ما بين سبعه أشهر وسنه	اقل من سنه	ما بين سنه وسنه ونصف	ما بين سنه ونصف وسنتين	ما بين سنتين وثلاث سنوات	ما بين ثلاث واربع سنوات	ما بين اربع سنوات وخمس سنوات	ما بين خمس سنوات وست سنوات	سبع سنوات	غير معروف	الإجمالي
النيابة العامة	7	11	14	12	16	16	3	9	8				1	97
نيابة امن الدولة العليا	9	13	39	82	14	117	71	56	7	1				409
النيابة العامة بعد محكمه الجنايات العسكرية									5					5
محكمه الجنايات			1	4	3			14	1	3	3			29
محكمه الجنايات - ارهاب				1				4		6	1			12
محكمه الجنايات - ارهاب بعد النقض								1	8	2	2	1		14
محكمه الجنايات - دائرة الإرهاب							3							3
محكمه الجنايات العسكرية			1				2	15	2	7				27
محكمه الجنح								4						4
محكمه الجنح دائرة الإرهاب				1										1
محكمه الجنح مستأنف بعد النقض										1				1
محكمه الطعون العسكرية								2						2
محكمه النقض								1	1	2				4
محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ	1	1	18	10	8	3	3	8						52
محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	4	18	12	10	29	6	3							82
محكمه جنح مستأنف				1	1	1								3
الإجمالي	21	43	85	121	71	143	85	115	32	22	6	1	1	746

لرؤية أوضح للبيانات برجاء زيارة الرابط التالي:

https://docs.google.com/spreadsheets/d/1qCF3y_U51l0ywZgUr4EWL__JN9ZarMo9DTwXxnWcOEo/edit?usp=sharing

توزيع فئات الاحتجاز حتى آخر جهة مثل أمامها الضحية خلال كل واقعة تدوير كان كالآتي:

فئة مدة الاحتجاز	نيابة امن الدولة العليا	النيابة العامة	محكمه الجنايات	محكمه الجنح دائرة الإرهاب	محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ	محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	محكمه جنح دائرة الإرهاب	محكمه جنح مستأنف	وزارة الداخلية	الإجمالي
اقل من شهر	11	15			1	18				45
ما بين شهر وثلاثة أشهر	163	93			3	143				402
ما بين أربعه أشهر وستة أشهر	107	24	1		5	39			1	177
ما بين سبعه أشهر وسنه	58	17		2	9	25				111
اقل من سنه		4			2	3		1		10
ما بين سنه ونصف وسنتين	27	4		1		1	1			34
ما بين سنه وسنه ونصف	33	5			1	9				48
ما بين سنتين وثلاث سنوات	1	2				1				4
غير معروف	47	63								110
الإجمالي	447	227	1	3	21	239	1	1	1	941

أما توزيع فئات مدد الاحتجاز خلال كل واقعة تدوير كانت كالآتي:

فئة مدة الاحتجاز	واقعه التدوير الأولي	واقعه التدوير الثانية	واقعه التدوير الثالثة	واقعه التدوير الرابعة	واقعه التدوير الخامسة	واقعه التدوير السادسة	واقعه التدوير السابعة	الإجمالي
اقل من شهر	36	6	3					45
ما بين شهر وثلاثة أشهر	309	61	24	5			1	400
ما بين أربعه أشهر وستة أشهر	146	22	7	4				179
ما بين سبعه أشهر وسنه	93	13	2	1	2			111
اقل من سنه	8	2						10
ما بين سنه وسنه ونصف	44	2	1			1		48
ما بين سنه ونصف وسنتين	31	2		1				34
ما بين سنتين وثلاث سنوات	4							4
غير معروف	103	7						110
الإجمالي	774	115	37	11	2	1	1	941

توزيع وقائع التدوير وفقا للنوع الاجتماعي حين حدوث التدوير وآخر جهة رسمية مثل أمامها الضحية:

اخر جهة رسمية	أنثى	ذكر	ذكر قاصر	الإجمالي
النيابة العامة		226	1	227
محكمه الجنايات		1		1
محكمه الجنح دائرة الإرهاب		3		3
محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ		21		21
محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	1	239		240
محكمه جنح دائرة الإرهاب		1		1
محكمه جنح مستأنف		1		1
نيابة امن الدولة العليا	22	423	1	446
وزاره الداخلية		1		1
الإجمالي	23	916	2	941

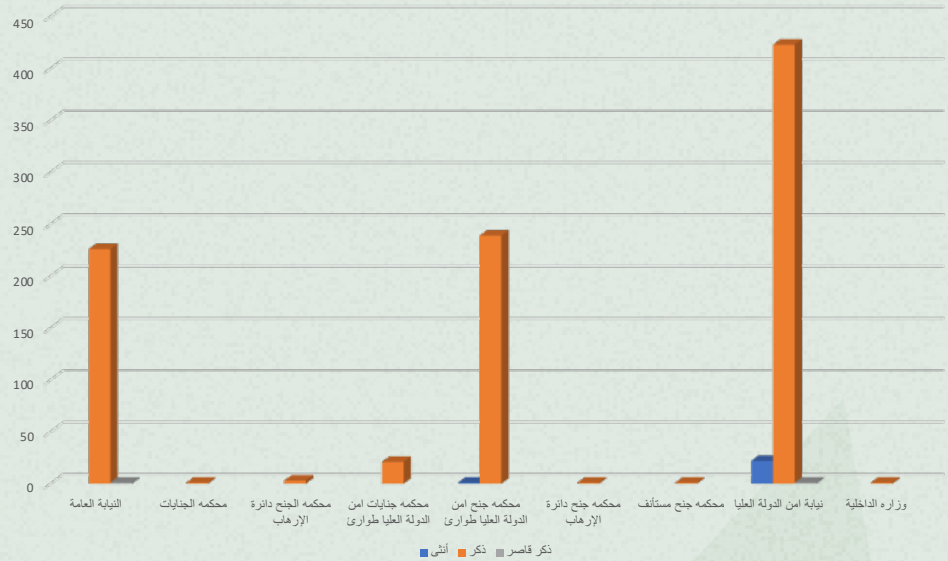

توزيع الفئات العمرية للضحايا حين أول واقعة قبض وعدد مرات التدوير التي تعرضوا لها:

عدد وقائع التدوير	اقل من 18 عام	من 18 عام إلى 30عام	من 31 عام إلى 40عام	من 41 عام إلى 50عام	من 51 عام إلى 60سنه	أكثر من 60 عام	غير معروف	الإجمالي
مرة واحدة	8	93	33	20	22	4	480	660
مرتين	4	18	3	6	5	2	39	77
ثلاث مرات	1	6	2	3	1		13	26
أربع مرات	1	3	1				4	9
خمس مرات		1						1
سبع مرات		1						1
الإجمالي	14	122	39	29	28	6	536	774

توزيع الفئات العمرية للأفراد حين التعرض لتلك الممارسة ووفقا لعدد مرات التعرض لها:

رقم واقعة التدوير	اقل من 18 عام	من 18 إلى 30 عام	من 31 إلى 40 عام	من 41 إلى 50 عام	من 50إلى 60عام	من 51 إلى 60 عام	أكثر من 60عام	غير معروف	الإجمالي
واقعه التدوير الأولي	2	115	49	28	1	28	12	539	774
واقعه التدوير الثانية		32	5	9	1	8	3	57	115
واقعه التدوير الثالثة		11	3	3	1	2		17	37
واقعه التدوير الرابعة		5	1		1			4	11
واقعه التدوير الخامسة		2							2
واقعه التدوير السادسة		1							1
واقعه التدوير السابعة		1							1
الإجمالي	2	167	58	40	4	38	15	617	941

تصنيف الضحايا بحسب وظائفه:

تم رصد الوظائف الخاصة ب 257 ضحية من إجمالي 774 ضحية أي ما نسبته.% 33.2

وكانت أكثر الوظائف التي تعرض لتلك للممارسة كان كالآتي:

- طالب تعليم عالي: 71 طالب
- مهندس: 30 مهندس
- مدرس: 29 مدرس
- محامي: 27 محامي
- موظف حكومي: 16 موظف
- خريجين: 9 خريجين
- صحفي: 9 صحفيين
- طبيب: 9 أطباء
- عامل: 9 عمال
- طالب ثانوي: 8 طلاب
- بالإضافة إلى ثلاثة باحثين وخمس أعضاء هيئة تدريس جامعي وإعلامي ومنتج سينمائي.

وجاء توزيع عدد مرات التعرض لتلك الممارسة وفقا للوظيفة (حين أول واقعة قبض) وفقاً للتوزيع الآتي:

الوظيفة	مرة	مرتين	ثلاث	أربع	خمس	سبع	الإجمالي
طالب تعليم عالي	47	11	6	5	1	1	71
مهندس	23	4	3				30
مدرس	20	6	2	1			29
محامي	22	5					27
موظف	19	1					20
خريج	8	1					9
صحفي	9						9
عامل	8	1					9
طالب ثانوي	6	1	1				8
طبيب	7		1	1			8
محاسب	5	1	2				8
اعمال حره	5	1	1				7
عضو هيئه تدريس	3	2					5
باحث	3						3
تاجر	2	1					3
مدير	2						2
اعلامي	1						1
بدون عمل		1					1
شرطه	1						1
منتج سينمائي	1						1
غير معروف	468	41	10	2			521
الإجمالي	660	77	26	9	1	1	774

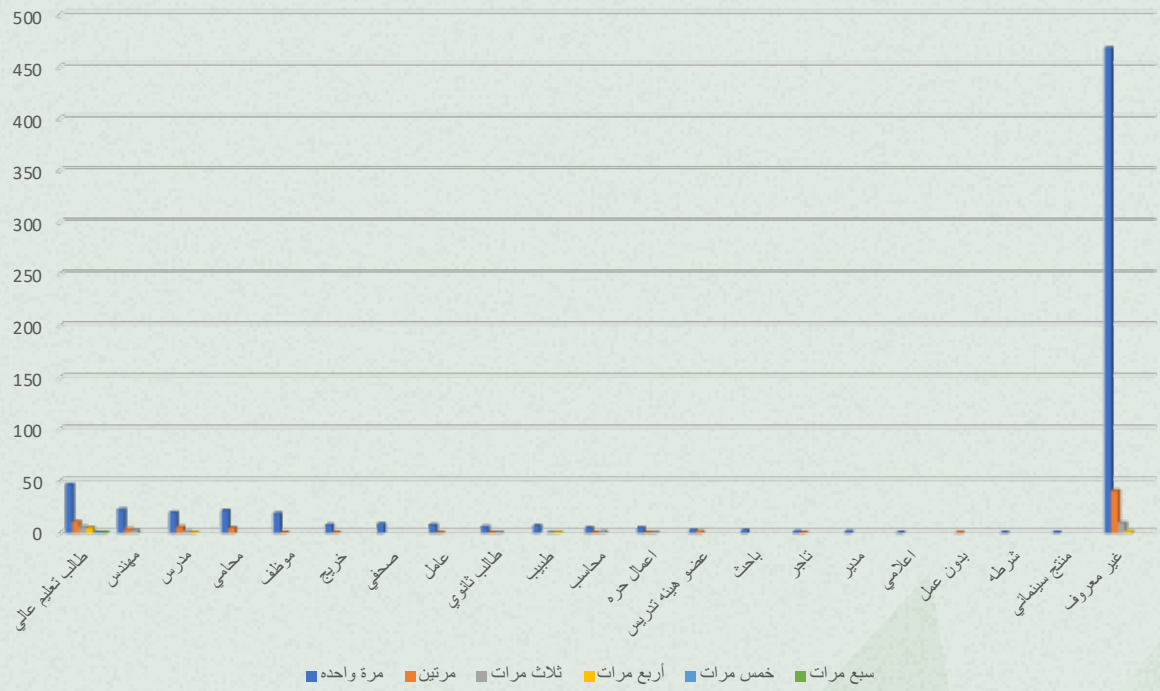

محافظات الإقامة:

أما بالنسبة لمحافظات الإقامة فقد تم التوصل لمحافظات الإقامة الخاصة بعدد 551 ضحية من إجمالي 774 أي ما نسبته 74.4% من إجمالي من تعرضوا لتلك الممارسة.

وكان التوزيع كالآتي وفقاً لأكثر من 10 محافظات تعرض ضحايا مقيمين فيها لتلك الممارسة.

الشرقية: **301** ضحية.

السويس: **56** ضحية.

القاهرة: **52** ضحية.

القليوبية: **24** ضحية.

الإسكندرية: **23** ضحية.

الجيزة: **17** ضحية.

الفيوم: **16** ضحية.

كفر الشيخ: **13** ضحية.

البحيرة: **9** ضحايا.

بورسعيد: **7** ضحايا.

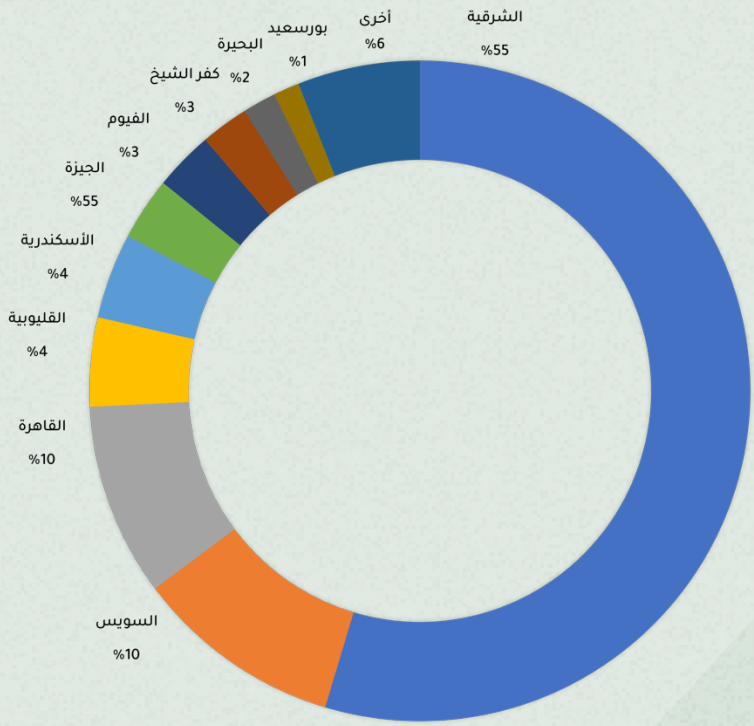

توزيع وقائع التدوير وفقا لأخر جهة رسمية مثل إمامها الضحية ومحافظة الاقامة مع ملاحظة ان محافظة الشرقية كأكثر المحافظات التي حدث في نطاقها هذا الانتهاك حيث تعرض 425 شخص بنسبة 45% من اجمالي وقائع التدوير المرصودة وجاء التوزيع كالآتي:

المحافظة	النيابة العامة	نيابة امن الدولة العليا	محكمه الجنايات	محكمه الجنح دائرة الإرهاب	محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ	محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	محكمه جنح مستأنف	وزاره الداخلية	الإجمالي
الجيزة	2	14						1	17
بورسعيد		6							6
الدقهلية	1	4							5
اسيوط		2							2
القاهرة	19	45							64
الشرقية	134	27		4	21	239			425
السويس		65							65
القليوبية	13	18					1		32
الإسكندرية	16	8							24
الفيوم	3	19							22
كفر الشيخ	12	3							15
البحيرة	8	1							9
دمياط	7	1							8
المنوفية	5	1	1						7
المنيا	3	1							4
الإسماعيلية	1	2							3
الغربية	1	2							3
بني سويف		3							3
اسوان		2							2
قنا		2							2
الاقصر		1							1
غير معروف	2	220							222
الإجمالي	227	437	1	3	21	239	1	1	941

آخر وضع قانوني تم التوصل إليه:

بخصوص آخر جهة رسمية واخر وضع قانوني تم التوصل إليه للضحايا وفقا لأخر جهة رسمية مثلوا أمامها لأول واقعة قبض كان توزيعها كالآتي:

اخر جهة رسمية	براءة	قضي المدة	محبوس احتياطي	مخلي سبيله	مخلي سبيله بتدابير احترازيه	استبعاد من القضية	الإجمالي
نيابة امن الدولة العليا			5	259	139	6	409
النيابة العامة				87	9		97
محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	68	13		1			82
محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ	34	18					52
محكمه الجنايات	8	19		2			29
محكمه الجنايات العسكرية	15	12					27
محكمه الجنايات - ارهاب بعد النقض	12	2					14
محكمه الجنايات- إرهاب	3	9					12
النيابة العامة بعد محكمه الجنايات العسكرية				5			5
محكمه الجنح	4						4
محكمه النقض		3		1			4
محكمه الجنايات - دائرة الإرهاب				3			3
محكمه جنح مستأنف	3						3
محكمه الطعون العسكرية		2					2
محكمه الجنح دائرة الإرهاب		1					1
محكمه الجنح مستأنف بعد النقض		1					1
نيابة امن الدولة العليا بعد محكمه الجنايات العسكرية				1			1
الإجمالي	147	80	5	359	148	6	747

أما بخصوص آخر وضع قانوني تم التوصل إليه وأخر جهة رسمية مثل أمامها الضحية بعد إدراجه على ذمة قضية جديدة كان توزيعها كالآتي (مع الأخذ في الاعتبار تفاوت عدد وقائع الإدراج المعرض إليها كل ضحية):

اخر جهة رسمية	براءة	حاله وفاه	غير معروف	قضي المدة	لم يتم عمل محضر	محاله حضوريا	محبوس احتياطي	محكوم	مخلي سبيله	مخلي سبيله بتدابير احترازيه	الإجمالي
نيابة امن الدولة العليا		1	47				338		40	21	447
محكمه جنح امن الدولة العليا طوارئ	113		1	39		58		29			239
النيابة العامة		1	63				70		85	7	227
محكمه جنايات امن الدولة العليا طوارئ	15			6							21
محكمه الجنح دائرة الإرهاب				1			1	1			3
محكمه الجنايات	1										1
محكمه جنح دائرة الإرهاب	1										1
محكمه جنح مستأنف	1										1
وزاره الداخلية					1						1
الإجمالي	131	2	111	46	1	58	409	30	125	28	941

أما بالنسبة لأكثر من 10 قضايا التي تم تدوير الضحايا بعد صدور قرار بإخلاء سبيله منها أو الحكم له بالبراءة أو بالإدانة وانتهاء مدة محكوميته منها كانت كالآتي:

- كلا من القضيتين رقم 1413 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا المنسوخة من القضية رقم 1338 لسنه 2019حصر امن دوله عليا والقضية رقم 1338 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 144 واقعة.
- القضية رقم 549 لسنه 2020 حصر امن دوله عليا :عدد 34 ضحية.
- القضية رقم 1739 لسنه 2018 حصر امن دوله عليا: عدد 19 ضحية.
- القضية رقم 316 لسنه 2017 حصر امن دوله عليا: عدد 18 ضحية.
- القضية رقم 488 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 12 ضحية.
- القضية رقم 724 لسنه 2016 حصر امن دوله عليا والمقيدة بالقضية رقم 64 لسنه 2017 جنايات شمال القاهرة العسكرية: عدد 11 ضحية.
- القضية رقم 760 لسنه 2017 حصر امن دوله عليا: عدد 10 ضحايا.
- القضية رقم 7709 لسنه 2016 جنح قسم أول بنها: عدد 10 ضحايا.
- القضية رقم 16456 لسنه 2014 جنايات هيا: عدد 9 ضحايا.
- القضية رقم 570 لسنه 2018 حصر امن دوله عليا: عدد 9 ضحايا.

أما بالنسبة لأكثر القضايا التي تم إدراج الضحايا عليها بعد إخلاء سبيلهم أو الحكم لهم بالبراءة أو بالإدانة أو قضاء فترة محكوميتهم هي كانت كالآتي:

- القضية رقم 810 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 19 ضحية.
- القضية رقم 855 لسنه 2020 حصر امن دوله عليا: عدد 16 ضحية.
- القضية رقم 1021 لسنه 2020 حصر امن دوله عليا: عدد 15 ضحية.
- القضية رقم 800 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 15 ضحية.
- القضية رقم 1413 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا المنسوخة من القضية رقم 1338 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 14 ضحية.
- القضية رقم 1055 لسنه 2020 حصر امن دوله عليا: عدد 11 ضحية.
- القضية رقم 750 لسنه 2019 حصر امن دوله عليا: عدد 10 ضحايا.
- القضية رقم 65 لسنه 2021 حصر امن دوله عليا: عدد 10 ضحايا.
- القضية رقم 1022 لسنه 2020 حصر امن دوله عليا: عدد 9 ضحايا.
- القضية رقم 8557 لسنه 2019 إداري ثان المنتزه المقيدة برقم 1202 لسنه 2020 جنايات المنتزه ثان : عدد 9 ضحايا.

عرض إحصائي وفقاً لتصنيف وخلفية واقعة القبض / الاتهامات:

بشكل عام تم رصد الاتهامات الخاصة وطبيعة وقائع القبض الأساسية لعدد 579 ضحية أي ما نسبته 77.8%.

وكان توزيعها كالآتي:

- انضمام لكيان (جماعه ارهابيه / محظورة / جماعة أسست على خلاف أحكام القانون): 245 ضحية.
- فعل احتجاج ميداني جماعي: 173 ضحية.
- عمليات لجماعات مسلحة: 49 ضحية.
- نشر إلكتروني: 40 ضحية.
- قضيه امن دولة: 27 ضحية.
- عمل صحفي: 17 ضحية.
- تمويل: 14 ضحية.
- تخريب بنية تحتية: 9 ضحايا.
- نشاط حزبي: 3 ضحايا
- غير معروف: 167 ضحية.

مع مراعاة انه في كثير من الحالات ما اقترنت اتهامات الانضمام مع اتهامات اخري مثل التظاهر والنشر الإليكتروني وفي حالة الرغبة في معرفة التفاصيل الكاملة لمنهجية التعامل مع تصنيف الاتهامات والوقائع يرجي التواصل

تصنيف الاتهامات بخصوص وقائع التدوير نفسها:

أما بخصوص تصنيف الاتهامات فيرجي العلم انه تم عمل تصنيف للاتهامات وفقا للبيانات المتاحة عن تلك القضايا نظرا لعدم وجود وقائع من الأساس للقضايا المعاد مدرج عليها هؤلاء الضحية ومراجعة ذلك من مصادر مختلفة مع العلم انه في بعض الحالات تكون هناك ضبابية للأسباب السابق ذكرها بخصوص ندرة البيانات وعدم اعلان السلطات الرسمية عن التفاصيل الرسمية للاتهامات الخاصة بالقضايا وانما يتم جمعها من خلال المحاميين والمؤسسات الحقوقية.

ويرجي ملاحظة ان انضمام لكيان تعني انضمام لجماعه سواء تم تسميتها مثل داعش والنصرة وغيرها أو لم يتم تسميتها بل تم توصيفها فقط مثل جماعة إرهابية أو جماعة أسست على خلاف أحكام القانون أو جماعة محظورة أو ترويج أفكار أو مشاركة أو تمويل أي من تلك الجماعات في تحقيق أهدافها.

تصنيف الاتهامات	عدد الحالات
انضمام لكيان	493
قضايا تتبع النيابة العامة	230
قضايا تتبع نيابة امن الدولة العليا	210
نشر إليكتروني	70
فاعليه احتجاج ميداني جماعي	38
الإجمالي	941

في حالة الرغبة في الحصول على المعلومات الخاصة بالتفاصيل المنهجية وكل التفاصيل الخاصة بإعداد التقرير والتفاصيل الكاملة الخاصة بكل واقعة قبض أو إدراج على ذمة قضية جديدة سواء تفاصيل الاحكام وقرارات إخلاء السبيل والوقائع والتفاصيل الخاصة بالمصادر لا تتردد في التواصل

shafafia-center@ protonmail.com

info@afcpr-nedal.org